التنظيمُ الدستوريُّ لحقِّ التَّعليمِ في دستورِ ٢٠٠٥م والواقع التَّطبيقي

د. عمر علاء محمد

جامعة بابل/ كلية الادارة والاقتصاد

البريد الإلكتروني Email : omeraljaseem@gmail.com

الكلمات المفتاحية: حق التعليم– حقوق الإنسان– الافراد –المجتمعات– دستور ٢٠٠٥.

كيفية اقتباس البحث

محمد، عمر علاء ، التنظيمُ الدستوريُّ لحقِّ التَّعليمِ في دستورِ ٢٠٠٥م والواقع التَّطبيقي،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تموز ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٧ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

The constitutional organization of the right to education in the 2005 Constitution and the practical reality

Dr. Omar Alaa Mohammed
University of Babylon / College of Administration and Economics

Keywords : Right to education, human rights, individuals, societies, 2005 Constitution

How To Cite This Article
Mohammed, Omar Alaa , The constitutional organization of the right to education in the 2005 Constitution and the practical reality,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, July 2026,Volume:16,Issue 7.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

ABSTRACT

The right to education is one of the most important foundations of human rights, as it has important and realistic results that cast their shadows on the economic and social growth and development of the state through individuals within societies. It is the actual gateway to scientific and practical life towards the future and prosperity of peoples. Education is the basic pillar upon which governments depend in their renaissance and development. The research reviewed the nature of the right to education, its most prominent features, and knowledge of its legal framework at the international and local levels, in order to then know how to organize it constitutionally according to the Iraqi Constitution in force 2005 and to shed light on the strengths and weaknesses of the constitutional provisions, arriving at a number of conclusions and recommendations that the research came up with.

The research contained three sections. In the first section, we addressed the nature of the right to education by defining it and

identifying its most prominent features. We then moved to the second section, in which we explained the legal framework for the right to education at the international and local levels. As for the third section, we learned about the constitutional organization of the right to education according to the current Iraqi constitution of 2005 and the practical reality. We concluded the research with a number of conclusions and recommendations.

الملخَّص

إنَّ حقَّ التعليم يُعدُّ أحد أهمّ أسس حقوق الإنسان لما يرتبط به من نتائج مهمة وواقعية تلقي بضلالها على النمو والتطور الاقتصادي والاجتماعي للدولة من خلال الافراد داخل المجتمعات فهو المدخل الفعلي للحياة العلمية والعملية نحو مستقبل الشعوب وازدهارها، فالتعليم يعد الركيزة الاساسية التي تعتمد عليها الحكومات في نهضتها وتطورها، لقد استعرض البحث ماهية حق التعليم وابرز مميزاته ومعرفة الاطار القانوني له على المستويين الدولي والمحلي ليتم بعدها معرفة كيفية التنظيم الدستوري له وفق دستور العراق النافذ ٢٠٠٥ وتسليط الضوء على مكامن القوة والضعف في الاحكام الدستورية وصولا الى عدد من الاستنتاجات والتوصيات التي خرج بها البحث.

واحتوى البحث على ثلاثة مباحث، فالمبحث الاول تطرقنا فيه الى ماهية حق التعليم من خلال التعريف به ومعرفة ابرز مميزاته لننتقل الى المبحث الثاني التي بينا فيه الاطار القانوني لحق التعليم على المستويين الدولي والمحلي اما المبحث الثالث فقد تعرفنا فيه على التنظيم الدستوري لحق التعليم وفق دستور العراق النافذ ٢٠٠٥ والواقع التطبيقي لنختم البحث بعدد من الاستنتاجات والتوصيات.

اهمية البحث

تكمن أهميَّة حق التعليم في هذا البحث باعتباره احد اهم حقوق الإنسان الاساسية لما له من دور حيوي كونه يعد عامل رئيسي في تطور وازدهار المجتمعات وارتقائها مما ينمي فرص النهوض بها وتنمية قدراتها وثرواتها البشرية من خلال تمتعهم بفرص الحصول على قدر متساوي في حق التعليم، الامر الذي يمنح الافراد النهوض والتقدم الاجتماعي والاقتصادي ببلدانهم، فالتعليم يعد المقياس الاساس لمدى تقدم الدول بعلمها وتطورها، وبهذا عمل المشرع الدستوري على الاهتمام بتنظيم احكام حق التعليم في دستور ٢٠٠٥ من اجل خلق جيل واعي ومتعلم يسهم اسهاما بارزا في بناء العراق وتقدمه.

هدف البحث

يهدف البحث الى بيان حق التعليم في العراق والقاء الضوء على شكل التنظيم الدستوري لأحكامه في نصوص دستور العراق النافذ لعام ٢٠٠٥ واثرها على المواطن وتمتعه بهذا الحق من عدمه وفق مبدا المساواة ومنع اي شكل من اشكال التمييز بين الافراد في المجتمع وماهي انعكاسات حق التعليم وفق القوانين والتشريعات الداخلية بغية الوصول الى مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات التي يمكن الاستفادة منها في تنشيط التعليم ودعمه كونه احد الحقوق التي لا يمكن الاستغناء عنها في تطور ونمو اي دولة.

اشكالية البحث

تكمن الاشكالية الرئيسية لهذا البحث في الغموض الذي يعتري حق التعليم واثاره على المجتمع من خلال عدم تمتع عدد كبير من الافراد بهذا الحق ولما له من اثر بالغ على تقدم البلد وتطوره، فلابد من ايصال حق التعليم لجميع المواطنين مجانا وبدون تمييز ولكافة المراحل الدراسية، لقد نظم الدستور العراقي حق التعليم واحال تنظيم الامور التفصيلية الى التشريعات لسن قوانين تعنى به، وبهذا الصدد تثار عدة تساؤلات أهمّها ما هو حق التعليم، وما هو الاطار القانوني له، وكيف تم تنظيمه في العراق وفق دستور ٢٠٠٥ وهل نجح المشرع الدستوري العراقي في كفالته لحق التعليم والتي سيجيب عليها البحث.

منهج البحث

اعتمد البحث في متنه على المنهج التحليلي للنصوص والاحكام الدستورية والقانونية التي نظمت حق التعليم مع استعراض عدد من الجوانب التطبيقية المنظمة لحق التعليم على المستويين الدولي والمحلي، من اجل تحليلها ومعرفة مدى ملائمة احكام الدساتير المحلية ومقارنتها مع الواقع الدولي لمعرفة الاثار المترتبة على حق التعليم للافراد في المجتمعات.

خطة البحث

من اجل معرفة كيفية التنظيم الدستوري لحق التعليم وفق دستور العراق النافذ ٢٠٠٥ والواقع التطبيقي، ينبغي علينا ان نقسم البحث الى ثلاثة مباحث، فالمبحث الاول تطرقنا فيه الى ماهية حق التعليم من خلال التعريف به ومعرفة ابرز مميزاته لننتقل الى المبحث الثاني التي بينا فيه الاطار القانوني لحق التعليم على المستويين الدولي والمحلي اما المبحث الثالث فقد تعرفنا فيه على التنظيم الدستوري لحق التعليم وفق دستور العراق النافذ ٢٠٠٥ والواقع التطبيقي لنختم البحث بعدد من الاستنتاجات والتوصيات.

المقدمة

يعتبر حق التعليم من الحقوق الاساسية المهمة لما يمثله من ضرورة معنوية وفكرية لممارسة حقوق الإنسان الاخرى، فيعد حق التعليم المعيار الاساسي لنهضة وتقدم الشعوب وتجاوزها لاي ازمة تمر بها.

فحق التعليم من حقوق الإنسان المهمة كونه اساس الحياة العملية والعلمية لما له من اثر بالغ يترتب على التطور والنمو الاجتماعي والاقتصادي لدى الافراد في المجتمعات والذي ينعكس بدوره بشكل ايجابي على الدولة، فالتعليم ضرورة ملحة واساس لممارسة الحقوق الاخرى والحريات العامة،[١] ويعد كذلك السبيل الرئيسي لتفتح العقول وللمعرفة وطريق الفكر من اجل بلورة طاقات الابداع وتنميتها لدى كل فرد ليكون قادرا على المشاركة الفاعلة في الحياة العامة ليتمكن من معايشة الحقائق والمشاكل ويفهم ما يدور من حوله ليصبح عقله الميزان الراجح الذي يعتمد عليه الفرد في تقدير قضاياه ومسائله الشخصية.[٢]

فالتعليم يعد المقياس لتقدم الشعوب والمجتمعات ومدى تحضرها وتطورها مقارنة مع الشعوب الاخرى، فكلما تطور التعليم ومستواه في دولة ما ارتقت وتقدمت تلك الدولة، وذلك لما يمثله التعليم من اهمية بالغة لتنمية قدرات الافراد في الدول وصقل عقولهم وذكائهم وتربيتهم من خلال تعليمهم على الانفتاح والتسامح، فالتفاهم والتعاون بين الشعوب ينتج عن طريق انفتاح المعرفة وتوسيع افاقها المستقبلية وليس عن طريق الانسداد المعرفي او الجهل المظلم الذي يقضي على التعليم.[٣] ان التعليم في مدلوله الواسع والعام يدل على التنشئة والتكوين وانضمام الافراد الى المؤسسات التعليمية على اختلاف طبيعتها وانواعها او اقسامها.[٤]

فالمجتمع المتعلم والذي يسوده العلم والمعرفة يستطيع تلبية كافة احتياجاته الاساسية، فالتعليم يعد من الحقوق الاساسية الملحة للأفراد كونه احد الوسائل الضرورية في المجتمعات فهو ليس من الامور الشكلية او الكمالية الترفة بل هو غاية فعالة لتوجيه الافراد وزيادة وعيهم مما يؤهلهم للتمتع بحقوقهم وممارستها بالشكل السليم.[٥]

لقد اهتمت الدساتير القديمة بشكل عام والحديثة بشكل خاص بموضوع حق التعليم واولته اهتماما بالغا في مضامينها الدستورية من خلال اقرار السبل القانونية التي تكفل هذا الحق وتؤكد على تحقيقه وضمانه، فيعد حق التعليم حقا ملزما وواجبا على الدول حمايته واقراره بما يلزم من انشاء قواعد قانونية لحمايته وتسهيل اجراءات تنظيمه فقد اقرته الاتفاقيات الدولية والتشريعات الداخلية في المجتمعات كافة.

ان حق التعليم مكفول لكافة الافراد في المجتمع بشكل متساوي ولكن لا يمكن الحصول عليه الا اذا توافرت البرامج التعليمية اللازمة والمؤسسات التعليمية وبأعداد كافية من قبل الحكومات الحاكمة.[٦]

وعلى الرغم من اهمية حق التعليم الا انه قد يتعرض لجملة من الانتهاكات التي تؤدي به الى تفشي الجهل كعدم وضع الضمانات الكافية لتمتع الافراد به كالتمييز بين الطلبة على اساس دينهم او انتمائهم او لغتهم او جنسهم او الوضع الاجتماعي او المادي لهم،[٧] ومن هنا جاءت مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص لتحقيق حرية التعليم وضمانه والقضاء على الظواهر السلبية التي قد تحيط به.

المبحث الاول/ ماهية حق التعليم

من اجل الوصول الى ماهية حق التعليم لابد من التطرق الى التعريف بحق التعليم كمطلب اول ومعرفة اهميته واهم مميزاته وهذا ما سيتم التعرف عليه في المطلب الثاني.

المطلب الاول/ التعريف بحق التعليم

لقد تم تعريف حق التعليم في مواضع متعددة لذلك لايمكن اختزال تعريفه بتعريف واحد مما سيجعلنا نتطرق للتعريف به من مصادر متعددة.

يعد التعليم حق لكل فرد من افراد المجتمع بما يلزم الدولة ان تضمنه لهم مع اتخاذ كافة الوسائل اللازمة من أجل تحقيق ذلك كإقرار مبدا الزامية التعليم لكافة الافراد في المجتمع والزامية انشاء الجامعات والمدارس الرسمية وبما يكفل حق التعليم لكافة الافراد في المجتمع.[٨] وعرف ايضا على انه قدرة ومكنة الفرد على ان يلقن العلم لغيره من معلومات متى ما اشاء وان يأخذ العلم ممن يشاء.[٩]

ويعتبر حق التعليم احد اهم حقوق الإنسان التي يتم التعامل معها كونها مجموعة من الاحتياجات التي يجب توفيرها الى عامة الناس وفي كل المجتمعات دون اي تمييز بينهم او اي اعتبار سواء بالجنس او العقيدة او اللون او الاصل او غيرها،[١٠] كما يدل على انه نشاط يمارس بالطريقة التي يتم بموجبها احترام نمو الطالب العقلي وقدرته بهدف تحقيق التعلم وصولا للمعرفة والفهم،[١١] او هو مجهود شخصي لفرد يساعد فرد اخر على التعلم كونه عباره عن عملية لاستثارة وتحفيز نشاط قوى المتعلم العقلية التي تمكنه من التعلم.[١٢]

كما عرف على انه التعليم الملزم المجاني في مؤسسات التعليم العامة الحكومية، او هو حق تمكين الافراد على الدولة من الحصول على القدر الكافي من التعليم للنهوض بقابلياتهم ضمن الامكانيات المتاحة لهم وتنميتها وهو ضرورة ملحة لحماية المجتمع من الجهل.[١٣] او هو حق

متاح لكل فرد في طلب العلم او عدم طلبه.[١٤] كما يدل على انه حق الافراد في تلقي المعرفة والعلوم التي يبتغون الحصول عليها على يد من يتعلمون منهم وفي تلقيهم مايريدون منها.[١٥]

ويعد حق التعليم من وجهة نظر اخرى احد الحقوق التي توجب على الدولة الالتزام بتوفيرها وكفالتها وتنظيمها بسلطاتها الثلاثة وتمكين الافراد من ممارستها وحمايتها من اي انتهاك، فحق التعليم حق يخول الشخص تعليم او تلقي العلم مع اختيار نوع التعلم الذي يريده على ان يتمتع بفرص متساوية مع اقرانه دون اي تمييز في المراحل التعليمية كافة.[١٦] ويعرف ايضا على انه استطاعة الإنسان من تلقين الاخرين للعلم ونشر افكارهم وعلمهم.[١٧]

ومن وجهة نظرنا فان حق التعليم يعد من اهم حقوق الإنسان التي تتيح للفرد الحق في الحصول على القدر الكافي في التعلم او التعليم من الدولة دون اي تمييز بين افراد المجتمع بسبب الجنس او العرق او اللون او غيرها وبدون استثناء، مع ضرورة التزام الدولة بتوفير الضمانات اللازمة لحمايته من خلال توفير المؤسسات والمدارس والجامعات الحكومية التي تتيح للفرد التمتع بهذا الحق.

المطلب الثاني/ اهمية حق التعليم وابرز مميزاته

بعد ان تم التعرف على ابرز التعريفات التي جاءت بحق التعليم وبغية التعرف على ماهية حق التعليم بشكل عام لابد من معرفة اهمية وابرز مميزات هذا الحق والذي يتم تلخيصها بانها حق ملزما وواجبا على الدول حمايته واقراره وفق مبدا المساواة بين الافراد دون تمييز او استثناء وبما يلزم من انشاء قواعد قانونية لحمايته وتسهيل اجراءات تنظيمه ووصوله لكافة افراد المجتمع فقد اقرته الاتفاقيات الدولية والتشريعات الداخلية في المجتمعات كافة، فالفرد الذي يمنع عنه التعليم يصبح جاهلا غير مجدي في المجتمع ومما يؤدي الى تضاؤل تطوره ونمائه الاجتماعي والاقتصادي.[١٨]

لقد ظهر في الاونة الاخيرة شعورا متناميا يدل على ان حق التعليم يحتل المراتب الاولى من حقوق الإنسان لما له من اهمية بالغة تنعكس بالشكل الايجابي على الافراد في المجتمعات وتلقي بضلالها على ازدهار وتطور الشعوب وتعزز من نهوضها وتطورها وتنمية قدراتها فبالعلم تنهض البلدان وتحرز التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

إنَّ حالة التطور الفكري والعقلي والعلمي لاي دولة تأتي من خلال انعكاس المستوى التعليمي الذي بلغه الفرد في المجتمع،[١٩] ان تطور المجتمعات البشرية وتنمية قدراتها وتقدمها يرتكز على اسس ثابتة ومهمة الا وهي القدرات الفكرية والعقلية للأفراد من خلال استخدام تلك الافكار على نحو ايجابي من خلال استثمار تلك القدرات في تنمية المجتمعات البشرية لكي تتمكن من

الوصول الى اعمار وتقدم بلدانهم من خلال العلم والتعليم، فالعقول البشرية تعد من مصادر قوة الإنسان وهذا ما كرَّمه الله عز وجل للبشر دون غيرهم ليمكنهم من اعمار وبناء ارضهم. [٢٠]

وللتعليم دورا مهما وبارزا في مجال تنمية المهارات الذاتية التي يتطلبها سوق العمل كمهارات التفاوض والتعاقد والانتاج والاتصالات والمعلومات والاستثمارات المالية وغيرها، كما ويسهم التعليم في تعزيز مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان لما له من اهمية بالغة في تطور ورقي المجتمعات وازدهارها. [٢١]

يعد حق التعليم من ضمن تصنيفات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كونه من ضمن الحقوق التي تتعلق بفكر الإنسان وهو من ضمن الجيل الثاني من حقوق الإنسان المصنفة ضمن ثلاثة اجيال. [٢٢]

يجب ان يتحلى حق التعليم بعدد من المعايير الاساسية لكي يكون متاحا كتوفر البنى التحتية المادية والبشرية من مؤسسات تعليمية ومدارس وجامعات فضلا عن وجود عدد كافي من الطاقات البشرية التي تتدرب المتعلمين، اضافة الى ان التعليم يجب ان يكون متاحا للجميع دون استثناء او تمييز بغض النظر عن الوضع المادي او الاقتصادي للأفراد في المجتمع لذلك وجب ان يتاح حق التعليم بشكل مجاني للجميع، فضلا عن ضرورة توافر مناهج دراسة ملائمة واساليب حديثة للتدريس من قبل الدولة والاهتمام بها وضمان تهيئة البيئة المناسبة لها من خلال حمايتها مع مراعاة معايير التطور العلمي من خلال قابلية النظام التعليمي ومرونته من خلال الاستجابة لمتطلبات واحتياجات المجتمع التي تتغير مع مرور الوقت. [٢٣]

ويمكن تلخيص اهم مميزان حق التعليم على انه حق مجاني وملزم للجميع وبما يحقق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بينهم وحق اجتماعي واساسي وحديث وايجابي والتي سنبينها تباعا.

اولا. التعليم المجاني/ من اهم مميزات حق التعليم انه يضمن على الدولة ان تقدمه بشكل مجاني لكافة مواطنيها مع ضمان امكانية وصوله للجميع وتحقيق السبل اللازمة لتسهيل اجراءات تنفيذه، فلا يتم استيفاء اي اجور او رسوم من الافراد وباي شكل من الاشكال.

ثانيا. العدالة والمساواة/ يعد مبدا المساواة ضمانة اساسية لتمتع اي فرد بحق من حقوق الإنسان في اي مجتمع سياسي، فالمساواة تعني ان يتساوى الجميع امام القانون وفي الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المرافق العامة وفي التمتع بالحقوق والحريات العامة، [٢٤] فمن اجل التمتع بحق التعليم لابد ان يكون في اطار المساواة بين كافة الافراد في المجتمع وليس مقصورا على فئة معينة دون اخرى، [٢٥] فالمساواة اما تكون بشكل ايجابي عند تحقق ضمان الاسس الكفيلة بين

الافراد مما يؤدي الى شيوع المساواة بينهم او تكون بشكل سلبي عند الامتناع عن كل شئ يميز بينهم.[٢٦]

إنَّ من أهمِّ مبادئ العدالة الاجتماعية تحقيق فرص متساوية بين الافراد من حيث اكتسابهم لحق التعليم، فلا يجوز التمييز او استثناء اي فرد من افراد المجتمع على اساس الجنس او العرق او الدين او غيرها وانما يجب ان يتم كفالة حق التعليم للجميع دون تمييز بينهم من خلال تقديم فرص متساوية لهم، ان تقديم خدمات حق التعليم للأفراد لايقضي على امكانياتهم الذاتية التي تختلف من فرد لآخر فلكل فرد امتيازات تميزه عن باقي الأفراد في المجتمع،[٢٧] ان مبدا العدالة والمساواة يعد من اهم المبادئ التي ترسخ حقوق الإنسان لما يتمتع به الافراد من التقدم والعمل على اساس حصولهم على فرص متساوية من التعليم الا ان اختلاف الافراد في المجتمعات تبعا لمواهبهم وهي غريزة اجتماعية لدى الناس يمكن ان يتيح لهم فرص افضل للتعليم عن غيرهم،[٢٨] ان تطبيق مبدا المساواة يتطلب وجود دستور مرن ومدون ينص على الاخذ به ليتم تطبيقه بشكل سليم بين الافراد في المجتمع،[٢٩] فيجب ان يتمتع جميع الافراد بحماية قانونية متساوية لتتحقق المساواة بينهم،[٣٠] كذلك الحال فإنَّ مبدا تكافؤ الفرص يعد من المبادئ الاساسية التي تكفلها الاحكام الدستورية فلولاه لايمكن تحقيق العدالة والمساواة في التعليم لأيِّ فرد من افراد المجتمع.[٣١] فالعدالة والمساواة اهم الضمانات التي تضمن تطبيق حق التعليم دون تمييز او اقصاء اي فرد من افراد المجتمع.

ثالثا. حق اجتماعي/ يعد حق التعليم من الحقوق الاجتماعية لحقوق الإنسان كونه يجمع بين طرفين الدولة والجماعة والفرد، فلا يمكن الاستفادة منه الا في وجود المجتمع،[٣٢] فلا يمكن ان نتصور وجود حق التعليم في ظل عدم وجود المجتمع.

رابعا. حق اساسي وحديث/ يعد حق التعليم من الحقوق الاساسية في حقوق الإنسان،[٣٣] فقد بينه القران الكريم واقرته غالبية المواثيق الدولية والمعاهدات والاتفاقيات كما نصت عليه الكثير من دساتير الدول العالمية، كما انه حق حديث مر بعدد من المراحل الى ان وصل للجميع في نهايات القرن التاسع عشر لحد الاعتراف المتساوي وعلى كافة الاصعدة بحق التعليم.[٣٤]فحق التعليم قديم اساسا الى انه وصل للجميع في الآونة الاخيرة فعد من الحقوق الحديثة.

خامسا. الالزامية/ من اهم مميزات حق التعليم هو الزاميته في المراحل الاولى من مراحل التعليم مما يجعله ميسورا ومتاحا للجميع مع امكانية توفير البيئة اللازمة لإتاحته في المراحل اللاحقة.[٣٥]

سادسا. حق ايجابي/ يعتبر حق التعليم من الحقوق الايجابية التي تلتزم بها الدولة من خلال توفيرها السلوك اللازم من اجل تمتع الافراد بهذا الحق، كما انها تتيح للفرد ان يختار مستوى التعليم المتناسب مع قدراته الذاتية، [٣٦] فمن الممكن ان تستغل الدولة حق التعليم بالشكل الايجابي من خلال توجيه المجتمع لدعم النظام السياسي في البلد وتوجيهه بالشكل الذي تراه مناسبا. [٣٧]

سابعا. تكافؤ الفرص/ ان تكافؤ الفرص في حق التعليم تتمثل في المؤسسات التعليمية التي يجب ان تفتح ابوابها للجميع وفق مبدا المساواة وتكافؤ الفرص بين الافراد في المجتمع كافة مع ضرورة استيعابهم في المدارس والمعاهد والجامعات من دون تمييز بينهم لاي سبب كان،[٣٨] ان تكافؤ الفرص بالتعليم لاتعني التحاق وقبول الطالب بالدراسة فحسب بل الاهم نجاحة ووصوله الى المراحل النهائية للدراسة بتخرجه فتكافؤ الفرص يدفع الافراد الى التميز والابداع في الدراسة كونها ستكون ضامنة لحصوله على مقاعد دراسية حاله كحال الطلبة الاخرين،[٣٩] كما ان من اهم الامتيازات في حق التعليم انه يمنح كافة الافراد في المجتمع تكافؤ الفرص في الحصول على القدر الكافي والمتساوي في حصولهم على حق التعليم دون اي تمييز في التعليم مع وجود بعض الاختلافات في المهارات الشخصية او الذاتية.

لقد امتاز حق التعليم بعدد من الامتيازات المهمة والتي ميزه عن باقي الحقوق الاخرى كونه اساسا لتمتع الافراد بباقي الحقوق الاخرى.

المبحث الثاني/ الاطار القانوني لحق التعليم

لقد اخذ حق التعليم دورا هاما في المجتمعات الحديثة فقد نص عليه عدد من الدساتير والقوانين التي نادت به ونظمته كونه يعد ركيزة اساسية تمثل الانطلاقة التنموية للازدهار والابتكار لاي مجتمع.

وبالحديث عن المصدر الرئيسي لحق التعليم واساسه فهو ما جاء به الله سبحانه وتعالى قبل البشر عندما بين ان العلم يعد فريضة واجبة على كل مسلم ومسلمة، اما عن الاساس القانوني لحق التعليم فهو ما نصَّت عليه اغلب المواثيق الدولية والدساتير والقوانين والتشريعات الداخلية. [٤٠]

ولمعرفة الاطار القانوني لحق التعليم سيتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين سنبين في الاول منه على المصادر القانونية لحق التعليم على المستوى الدولي لننتقل في المطلب الثاني لنوضح المصادر القانونية لحق التعليم على المستوى المحلي.

المطلب الاول/ المصادر القانونية لحق التعليم على المستوى الدولي

ان الاطار القانوني لحق التعليم على المستوى الدولي يقصد به كل ما يدلّ على حق التعليم في المواثيق الدولية والاتفاقيات والاعلانات التي تكون موجه الى الدول بشكل عام دون ان تتقيد وتحدد برامجها في اطار الدولة او الاقليم او الجماعة فقط،[٤١] والامثلة على ذلك عديدة منها ما صدر عن منظمة الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية واخرها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعترف بحق التعليم كحق اساسي من حقوق الإنسان،[٤٢] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.[٤٣]

بصدور ميثاق الامم المتحدة في ٢٦ حزيران ١٩٤٥ عن الدول الخمسين التي شاركت في فعاليات مؤتمر الامم المتحدة الذي انعقد في سان فرانسيسكو بخصوص التنظيم الدولي الذي تطرق الى عدد من البنود والمواد القانونية المتنوعة والذي ضم ديباجة وثمانية عشر فصلا مقسمة على عدد من المواد والقضايا التي بين اساس العلاقات الدولية والمساواة بين الدول والتي عدت احد اهم الوثائق كمعاهدة دولية، والَّذي نشأت بموجبه الامم المتحدة فقد اعطى ميثاق الامم المتحدة اهمية خاصة لحقوق الإنسان كونه اول معاهدة دولية تقر مبادئ الحريات والحقوق التي نادت بضمانها، الا ان الدول الاعضاء في الامم المتحدة لم تتولد لديهم القناعات الكافية التي نادى به الميثاق في ما يتعلق بحقوق الإنسان مما دفعهم من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة الى اصدار وثيقة خاصة تعنى بأهمِّ حقوق الإنسان وتكون واضحة معالم بالشكل الذي يفهمه الجميع وهو ما نتج عنه ولادة الاعلان العالمي لحقوق الإنسان بتاريخ ١٠ كانون الاول ١٩٤٨.[٤٤]

لقد بين الاعلان العالمي الذي صدر في ١٠ كانون الاول ١٩٤٨ عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي ضم في طياته ديباجة وثلاثون مادة اشارت الى اغلب حقوق الإنسان في الحياة والكرامة والحرية لبني البشر ولحقوقهم الثابتة الراسخة كاساس للحرية والعدالة والسلام ومن ضمن تلك الحقوق ماورد في المادة ٢٦ من الاعلان الذي تطرق الى حق التعليم.

لقد بينت المادة ٢٦ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ على اهمية حق التعليم ونصت على ان لكل شخص الحق في التعليم ويجب ان يتوفر التعليم مجانا على الاقل في مراحله الابتدائية والاساسية الاولى على ان يكون التعليم الابتدائي ملزما ويكون التعليم الفني والمهني متاحا للعامة ويكون التعليم العالي مباحا للجميع تبعا لكفاءتهم، ويجب ان يضمن التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام الحريات الاساسية وحقوق الإنسان كما يجب ان يعزز مبادئ التفاهم والصداقة والتسامح بين الامم وكافة الفئات الدينية والعنصرية وان يؤيد الانشطة

التي تتمتع بها الامم المتحدة لحفظ السلام، وللآباء حق اختيار نوع التعليم الذي يعطى لأولادهم.[٤٥]

ولكون الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ لايحمل صفة الالزام القانوني للدول الاعضاء في الامم المتحدة كونه لم يصدر بشكل معاهدة دولية او اتفاقية موقعة ملزمة للدول وانما ورد على شكل اعلان عالمي، الا ان ذلك الامر لايجرده من قيمته المعنوية او الادبية كونه نال على موافقة عدد من الدول حول العالم عبرت فيه عن الراي العام العالمي في القضايا التي تخص حقوق الإنسان كونها فسرت رسميا ميثاق منظمة الامم المتحدة لتصبح بمرور الوقت جزءا لايتجزء من القانون الدولي العرفي واصبحت بمثابة نقطة الانطلاق نحو نشوء قواعد قانونية او اتفاقيات دولية جديدة وهذا ما تجسَّد وماورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦.

لم تقتصر جهود الامم المتحدة ولجانها الخاصة بحقوق الإنسان عن ما ورد في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ بل ترسخت القناعات لدى عدد من الدول الى ضرورة تبني اتفاقية ملزمة للدول بدلا عن الاعلان العالمي لحقوق الإنسان لافتقاره الى صيغة الالزام القانوني لهم فتم الاتفاق على وضع وثيقتين دوليتين في العام ١٩٦٦ الاولى تعنى بالحقوق المدنية والسياسية واطلق عليها تسمية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاخرى تعنى بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سميت بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وما يهمنا في الحديث هنا الى ما سنتطرق اليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي صدر في ١٦ كانون الاول ١٩٦٦ بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٢٢٠٠، تم الاتفاق في العام ١٩٦٦ على اصدار العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الا انه لم يدخل حيز التنفيذ الا بعد عشرة سنوات من صدوره اي بتاريخ ٣ كانون الاول ١٩٧٦ طبقا لاحكام المادة ٢٧ من العهد الدولي، ويتكون العهد الدولي من ديباجة وواحد وثلاثين مادة قانونية تناولت الاعتراف بأغلب الحقوق الهامة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كحق العمل والضمان الاجتماعي والاسرة واهمها ماورد في حق التعليم.

لقد بين العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦ في المادتين ١٣ و١٤ منه على اهمية حق التعليم، فالمادة ١٣ نصت على ان تقر الدول الاطراف في هذا العهد بحق كل فرد بالتربية والتعليم وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم الى الانماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها والى توطيد احترام الحريات الاساسية وحقوق الإنسان وكما

تتفق على وجوب استهداف التربية والتعليم لتمكين كل شخص لأداء دور رائع ونافع في المجتمعات الحرة من اجل توثيق اواصر التفاهم والصداقة والتسامح بين كافة الامم مع مختلف الفئات الاثنية والدينية والعرقية ودعم الانشطة التي تقوم بها الامم المتحدة لصيانة السلم كما وتقر الدول في هذا العهد بان ضمان ممارسة هذا الحق بشكل تام يجب ان يتضمن جعل التعليم الابتدائي الزاميا ومتاح للجميع بشكل مجاني مع تعميم التعليم الثانوي على اختلاف انواعه وجعله متاحا امام الجميع مع اتخاذ كافة الوسائل اللازمة لجعله بالشكل المجاني تدريجيا مع جعل التعليم العالي متاحا امام الجميع تبعا للكفاءة وعلى قدم المساواة مع امكانية جعله مجانا بشكل تدريجي اضافة الى تشجيع التربية الاساسية وتكثيفها لأبعد مستوى ممكن للأشخاص الذين لم يستكملوا او يتلقوا الدراسة الابتدائية والعمل على انماء شبكة نشطة بكافة المستويات لإنشاء نظام منح وافي مع مواصلة تحسين الاوضاع المادية للعاملين في مجال التعليم والتدريس، مع نعهد لكافة الدول الاعضاء في هذا العهد باحترام حرية الاباء والاوصياء عند تواجدهم في حريتهم باختيار مدارس لأولادهم من غير المدارس الحكومية مع اشتراط تقييد تلك المدارس بعدد من المعايير للتعليم الدنيا عند فرضها واقرارها من قبل الدولة من اجل تامين تربية الاولاد خلقيا ودينيا وفقا لقناعاتهم الخاصة، مع حرية الافراد والهيئات في انشاء المؤسسات التعليمية وادارتها شرط التقيد بالمبادئ المنصوص عليها بخضوعها للتعليم الذي توفره المؤسسات التعليمية وتفرضه الدولة من معايير.[٤٦]

تعد المادة ١٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي الاطول نصا من حيث ما ذكر في العهد من احكام كونها المادة الاكثر بعدا وشمولا التي تناولت حق التعليم من حيث حقوق الإنسان فجسدت كل ماورد من ابعاد للتعليم بكافة مراحله الابتدائي والثانوي والجامعي لتحقيق النمو الكامل للشخصية الفكرية للإنسان والتأكيد على كرامته.[٤٧]

اما المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فقد نصت على ان تتعهد الدول الاطراف في هذا العهد عندما تصبح فيه بضمان الزامية التعليم الابتدائي ومجانيته في البلدان والاقاليم التي تكون تحت سيطرته في غضون سنتين باعتماد ووضع خطة مفصلة للعمل على التنفيذ التدريجي والفعلي لاقرار مبدا الزامية التعليم وبشكل مجاني ليكون متاحا للجميع خلال فترة تنفيذ الخطة.[٤٨]

من خلال ما تمَّ توضيحه اعلاه في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦ وماورد فيهم من مواد قانونية تخص حق التعليم والتي شددت فيه على وجوب الزامية التعليم وبشكل مجاني وعلى الاقل في المراحل

الابتدائية على ان يكون مجاني وملزم بشكل تدريجي في المراحل الثانوية والجامعية، اضافة الى وجود عدد اخر من عشرات الوثائق الدولية التي تتعلق بحقوق الإنسان ولاسيما حق التعليم، ان كثرة الوثائق الدولية والاتفاقيات التي شددت على اهمية حق التعليم وتضمينه في النصوص القانونية يدل على اهميته على الإنسان وينعكس بشكل ايجابي على تطور الدول وازدهارها، كمنظمة العمل الدولية التي شجعت النشر للنشاط الفكري اشارت بشكل واضح الى حق التعليم في العام ١٩٢٠،[٤٩] واتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم ١٩٦٠ التي اكدت على منح الفرد وتعزيز قدراته من خلال منحه فرص متساوية في مجال التعليم وبدون تمييز وفي مختلف مراحله،[٥٠] اضافة الى منظمة اليونسكو (منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) ومساهمتها في تحقيق الامن والسلم عن طريق العلم والثقافة والتربية، ومتورد ايضا في الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري ١٩٦٥ التي نصت في المادة ٥ منها على منع التمييز في الحصول على الحق في التربية والتعليم اضافة الى اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩ التي اوجبت عدم التمييز ضد المرأة وكفالة حقوقها في ميدان التربية والتعليم، وما صدر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ الذي شدد على المساواة بين الرجل والمرأة في حصولهم على حق التعليم في مراحله كافة، وفي ميدان ابرز ما جاء في الوطن العربي هو ماورد في ميثاق جامعة الدول العربية في المادة ٤١ منه التي اهتمت بحق التعليم من خلال الزام الدول العربية بمحو الامية باعتبار ان لكل شخص الحق في التعليم مع الزام الدول بمجانية التعليم في المراحل الاساسية والابتدائية على الاقل مع التشديد على الزامية التعليم للجميع ودون تمييز وغيرها من المبادئ التي شددت على التزام الدول العربية بضمان حق التعليم في كافة الميادين واتخاذ الاجراءات اللازمة لتأمينه ووصوله للجميع، ان ماورد في ميثاق جامعة الدول العربية في المادة ٤١ منه شدد على ان التعليم مجاني وملزم للجميع لضمان التنمية الكاملة للشخصية الفكرية للأفراد في المجتمع والقضاء على الامية من خلال التحاق الافراد الذين لم يتمكنوا من الحصول على التعليم بالمؤسسات الحكومية للتأكيد على ان حق التعليم يستمر مدى الحياة للأفراد كافة،[٥١] اضافة الى عدد اخر من الاتفاقيات والمواثيق الدولية الاخرى.

يعدُّ حق التعليم احد اهم حقوق الإنسان الاساسية كونه قد ورد في اغلب المواثيق الدولية بشكل عام وبالخصوص في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦ والتي انطبقت على العراق فيها.[٥٢]

وعلى الرغم من وجود العدد الكبير من الاتفاقيات الدولية والحقوق التي ادرجت في العشرات من المواثيق الدولية التي بينت حقوق الإنسان بشكل عام وبالخصوص حق التعليم وعند النظر الى

جملة الممارسات التنفيذية والتطبيقية في المجال العملي تلاحظ وجود جملة من الانتهاكات بقطاع التربية والتعليم نتيجة للممارسات التي تصدر من الافراد او المجموعات او المؤسسات التعليمية الحكومية والاهلية.

المطلب الثاني/ المصادر القانونية لحق التعليم على المستوى المحلي

بعد ان وضحنا الاطار القانوني لحق التعليم ومصدره في الاطار الدولي على اعتباره المكون الاساسي لحقوق الإنسان على المستوى الدولي يجب ان لانغفل وجود التزام الدول بتنظيم تلك الحقوق في دساتيرها وتشريعاتها القانونية وتنظيمها بالشكل الذي يضمن وجود حق التعليم للأفراد داخل تلك المجتمعات.

يعد الدستور القانون الاعلى والاسمى في الدولة على المستوى المحلي كونه المعبر عن ارادة الشعب، فالدستور وما ينص عليه يعد القانون الاساسي الملزم لكافة السلطات في الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية ويفرض عليهم احترامها على حد سواء، فإدراج حقوق الإنسان في الدساتير والتشريعات الداخلية يعطيها قدرا كبيرا من الاحترام ويضمن عدم التجاوز عليها ويضفي لها مكانة رفيعة لما يتمتع به الدستور ويسمو على باقي القوانين الاخرى.

إنَّ الأساسَ في تنظيم الحقوق الفردية والحريات العامة للفراد في مختلف المجتمعات هو الدستور لما يحمله من سمو على باقي القوانين الاخرى كونه الهرم الاسي في الدولة والمرجع القانوني لها من النواحي الاجتماعية او السياسية او الاقتصادية، وبالنص على تلك الحقوق والحريات للأفراد في احكام الدستور يمنحها ضمانة مهمة تمنع الدولة من التجاوز عليها او المساس بها باي شكل من الاشكال مما يمنحها صفة الالزام القانوني وتكون واجبة التطبيق على الجميع بدون تمييز.[٥٣]

ان الضمانات الدستورية تمثل اهم الضمانات التي يمكن ان تحمي حق التعليم على المستوى المحلي، لما يتمتع به الدستور من أحكام تكون لها الاولوية على سائر القوانين الأخرى، فكافة التشريعات القانونية والانظمة الاخرى يجب ان تتوافق مع احكام الدستور كونه المرجع القانوني الرئيسي للدولة، ومادام أنَّ الدستور ينص على حماية حق التعليم وتنظيمه بالشكل الذي يتوافق مع المواثيق الدولية فلا يمكن للقوانين والتشريعات الداخلية ان تخالف النص الدستوري.[٥٤]

إنَّ أحد أهمِّ العوامل الاساسية التي يتم بموجبها انضمام الدول إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان هي مدى انسجام تلك الاتفاقيات او المواثيق الدولية مع الدساتير والتشريعات الداخلية.

المبحث الثالث/ التنظيم الدستوري لحق التعليم في العراق في ضوء دستور جمهورية العراق النافذ لعام ٢٠٠٥

تهتم اغلب المجتمعات الحديثة بحق التعليم كونه يعد من الاولويات المهمة التي تعنى بتقدم البلدان وازدهارها من خلال تعليم افرادها وتوعيتهم بالشكل الذي يمكنهم من بناء وطن سليم كونه المقياس لمعرفة ثقافة الشعوب وتطورها.

يعدُّ الدستور المورد الاساسي في تنظيم الحقوق والحريات على اختلاف انواعها المدنية او السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية او الثقافية فبمجرد ادراج تلك الحقوق ضمن احكام الدستور عدت ضمانة لتلك الحقوق من عدم انتهاكها والمساس بها من قبل اي سلطة من سلطات الدولة مما يجعلها واجبة التطبيق على الجميع.[٥٥]

يسهم القانون الدولي بشكل كلي او جزئي في انشاء وتطوير القواعد الدستورية، فالمعروف ان القواعد الدستورية ليست ببعيدة عن التأثيرات الدولية وبهذا فان القانون الدولي غالبا ما يكون له تأثير على القواعد الدستورية الوطنية.[٥٦]

تطرقت غالبية الدساتير حول العالم والمواثيق الدولية والتشريعات الداخلية الى تنظيم حق التعليم ومنها العراق، فلقد نص دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ على جملة من الحقوق والحريات في اطار الباب الثاني، فقد خص الفصل الاول منه على ادراج جملة من الحقوق التي يتمتع بها المواطن العراقي ومنها حق التعليم الذي اورده في الفرع الثاني ضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ومن جهة اخرى يمكن تصنيف حق التعليم على انه من ضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة ومن الحقوق المدنية والسياسية من جهة اخرى وذلك لما يتميز به هذا الحق كونه يعد اساسا لتطبيق هذه الحقوق، فهو حق يمكن تصنيفه ضمن كافة الحقوق بعدة طرق فيعمل على تكامل وترابط كافة الحقوق والحيلولة دون تجزئتها لمساهمته في التاثير المباشر على اعمال الحقوق ولما يلقيه ايضا من تاثير بالغ ايضا على نمو الحقوق الاخرى من خلال تنمية القدرات للاجيال واعدادهم بالشكل السليم لتنمية قدرات المجتمع وخدمة ابناءه.[٥٧]

يعد حق التعليم من الحقوق الاصلية الاساسية التي نص عليها الدستور العراقي صراحة،[٥٨] فلقد نص الدستور العراقي النافذ على حق التعليم واورده في ثلاثة مواقع ضمن متنه وذلك في المواد ٤ و٢٩ و٣٤ منه.

بينت المادة ٤ في البند ثانيا بان يضمن حق العراقيين بتعليم ابنائهم باللغة الام كالتركمانية والسريانية والارمنية في المؤسسات التعليمية الحكومية وفقا للضوابط التربوية او باي لغة اخرى في المؤسسات التعليمية الخاصة.

فالمادة ٢٩ تطرقت الى حق التعليم في البند ثانيا وذلك بأنَّ للأولاد حق على والديهم في التربية والرعاية والتعليم.

اما المادة ٣٤ من الدستور فقد نصت على ان التعليم عامل اساس لتقدم المجتمع وحق تكفله الدولة وهو الزامي في المرحلة الابتدائية وتكفل الدولة مكافحة الامية، والتعليم المجاني حق لكل العراقيين في مختلف مراحله، وتشجع الدولة البحث العلمي للأغراض السلمية بما يخدم الإنسانية وترعى التفوق والابداع والابتكار ومختلف مظاهر النبوغ، والتعليم الخاص والاهلي مكفول وينظم بقانون.

من خلال تحليل المواد اعلاه يتبين لنا بان المشرع العراقي اعطى اهتماما بالغا بالتعليم من خلال اقراره الزامية التعليم للمرحلة الابتدائية مع كفالة التعليم المجاني في كافة المراحل الدراسية الابتدائية والثانوية والجامعية.[٥٩]

لقد اهتم الدستور العراقي بحق التعليم من خلال تنظيمه للأحكام الدستورية المتعلقة به وعده من العوامل الرئيسية التي تؤدي الى تقدم المجتمع وذلك لما احتواه الدستور على عدد من المبادئ المتطورة في تنظيم حق التعليم فالزامية التعليم وقاعد التعليم المجاني ماهي الى ترجمة حقيقية وتجسيد كامل لكافة الدولة لحق التعليم.[٦٠]

لقد كفلت المادة ٣٤ من دستور العراق النافذ حق التعليم كونه يمثل عنصرا رئيسيا في تطور وتقدم المجتمع.[٦١] واقرت كذلك مبدا المساواة في النص الدستوري وذلك يعتبر بمثابة ضمانة رئيسية لحقوق الإنسان بشكل عام وحق التعليم بشكل خاص.[٦٢]

ان تكريس المشرع الدستوري لالزامية التعليم في المراحل الابتدائية ومجانيته للمراحل كافة يتوافق مع ماعرضناه من مبادئ ومواد قانونية تم اقرارها والنص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦، ومتوافق الى حد كبير مع الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨.[٦٣]

إنَّ التطبيق العملي لإلزام أولياء الامور على تعليم ابناءهم في المراحل الابتدائية البالغة ست سنوات لم يقترن بإجراءات فعلية رادعة في حال تخلف الاولاد عن التعليم، مما يستدعي على الحكومة اقرار إجراءات قانونية تتناسب مع اولياء الامور في حال عدم تعليم اولادهم في المراحل الابتدائية انسجاما مع احكام الدستور مع الاشارة الى امكانية توفير الحكومة ابسط مقومات

الحياة الاقتصادية والاجتماعية لدعم الطلبة وتشجيعهم للقضاء على الجهل ومحو الامية في المجتمع خاصة في المناطق الريفية، ان التزام الوالدين بتعليم ابناءهم شدد عليه المشرع الدستوري وكما ذكر في اعلاه فلهم حرية الاختيار في اختيار نوع التعليم الذي يريدوه والجهة التي تعلم ابنائهم. [٦٤]

إنَّ اشراف الدولة على الزام الوالدين على ارسال اولادهم الى المدارس لا يعني ارسالهم الى مدارس معينة وانما يعني اشرافهم لحد التأكد من ارسال اولادهم لتلقي التعليم وبما يتلاءم مع قدراتهم الشخصية، ويستكمل اشراف الدولة على تنظيم المؤسسات التعليمية كالمدارس والجامعات ووضع الخطط اللازمة لوسائل التعليم وطرق الدراسة من اجل تحقيق الاهداف التي ترسمها الحكومة وفق سياستها التعليمية، اما عن اختيار الجهة التي تعلم الابناء فللوالدين الحق في اختيار الجهة التي تعلم اولادهم وبما يتلاءم مع قدراتهم الذهنية والعقلية من اجل تطويرها وضرورة متابعتهم وتوجيههم وبالمقابل ينبغي على الدولة ان توفر الامكانيات اللازمة من اجل توفير الوسائل التعليمية المادية منها والضرورية من اجل دعم الطلبة وازالة المعوقات التي قد تواجههم او تعيق من مسيرتهم التعليمية. [٦٥]

لقد الزم المشرع الدستوري التعليم في المرحلة الابتدائية الى انه ازاله في المرحلتين الثانوية والجامعية، وهذا ما يؤخذ عليه كونه كان من المؤمل اضفاء صفة الالزام في التعليم للمراحل الابتدائية والثانوية والجامعية كون الافراد في المجتمعات بحاجة الى تعليم حتى بلوغهم السن القانوني، لذلك يجب على المشرع الدستوري العمل على تعديل المادة ٣٤ بجعل التعليم الزامي للأفراد كافة وبشكل مجاني ولكافة المراحل الدراسية ولكافة المواطنين حتى بلوغ السن القانوني.

كما وقد كفل الدستور الحق في التعليم الخاص والاهلي ونظم قانون التعليم الاهلي للطلبة الراغبين بالدراسة على النفقة الخاصة، كون القانون سمح لهم بالتعليم وفق اجور ورسوم خاصة ولكن شرط ان تكون تحت رقابة واشراف الجهات الحكومية المختصة بالنسبة للمدارس الاهلية في التربية او الجامعات الاهلية في التعليم العالي.

ان مشاركة القطاع الخاص او الاهلي في التعليم من الامور المهمة التي اصبحت من الضرورات في الحياة كونه من الالتزامات التي فرضها الدستور وبينها في نصوصه من خلال انشاء المؤسسات التعليمية الاهلية في قطاعي التربية والتعليم العالي وتحت اشراف الدولة ومؤسساتها الرقابية، ان هذه المؤسسات التعليمية تلعب دورا بارزا وتكامليا مع المؤسسات الحكومية كون ان المنظومة التعليمية التي تخضع لها هي ذات المنظومة الادارية المتشابهة من حيث الكوادر والمناهج الدراسية كونها تخضع لرقابة جهة واحدة وهي الدولة، اما عن اهمية

البحث العلمي واستخدامه للأغراض السلمية التي بينتها الاحكام الدستورية في الدستور النافذ، فان هذا الحق من الحقوق التعليمية المهمة كونه يفرض على الدولة توفير الامكانيات اللازمة لتسهيل الاجراءات على القائمين على مواضيع البحث العلمي من الافراد كون الحكومة هي الجهة التي تشرف على البحث العلمي من خلال تقديم الدعم المالي او انشاء مراكز بحثية او اقامة مؤتمرات عامة وتشجيع الدراسات العلمية من اجل الوصول الى غايات ايجابية في مسائل البحث العلمي وبما يلقي بضلاله على الاقتصاد الوطني بالشكل الايجابي الذي يمكن الاستفادة منه.[٦٦]

وتجدر الاشارة هنا الى ان الدستور العراقي قد اشار في المادة ١٤ منه على المساواة امام القانون وبدون تمييز بسبب الجنس او العرق او الدين وغيره، واضاف في المادة ١٦ باقراره مبدا تكافؤ الفرص للجميع، وبهذا يتبين لنا بان حق التعليم كفلته الدولة للجميع وبدون استثناء او تمييز بين العراقيين مع تكافؤ الفرص للمواطنين في حصولهم على نفس القدر من التعليم.[٦٧] لقد مهدت المواد الدستورية التي وردت في الدستور النافذ الى فتح الطريق الى سن عدد من القوانين والتشريعات التي تخدم المواطن من خلال تنظيم حق التعليم وتعزيزه وضمانته.[٦٨]

لقد احال المشرع الدستوري في احكامه التي نظمت حق التعليم الى المشرع القانوني لتنظيم التفاصيل التي تعنى بحق التعليم في العراق من خلال اقرار التشريعات الوطنية الداخلية كقانون وزارة التربية رقم ٢٢ لعام ٢٠١١ المعدل وقانون التعليم العالي رقم ٤٠ لعام ١٩٨٨ المعدل وقانون التعليم العالي الاهلي رقم ٢٥ لعام ٢٠١٦ اضافة الى وجود نظام التعليم الاهلي والاجنبي رقم ٥ لعام ٢٠١٣ الذي تعمل به وزارة التربية عند فتح المدارس التعليمية الاهلية، ان مجمل القوانين العراقية اعلاه قد نظمت حق التعليم في العراق بالشكل الذي يتوافق مع المواثيق الدولية والاتفاقيات التي تبني نشر التعليم حول العالم.

إنَّ المشرِّعَ القانوني في العراق قد تبنى الزامية التعليم في المراحل الابتدائية ومجانيته من خلال سنه قانون التعليم الالزامي رقم ١١٨ لعام ١٩٧٦،[٦٩] مع التزام الدولة بتوفير الامكانيات اللازمة والضرورية لالتحاق الطلبة بالمدارس.

أمَّا عن القضاء على الجهل فقد تبنى المشرع العراقي اقرار قانون محو الامية رقم ١٣ لعام ٢٠١١،[٧٠] فالأمي يعني الشخص الذي لا يجيد أو لا يعلم القراءة والكتابة،[٧١] ويتلخص محوها من خلال تعليم اجادة الكلمة المكتوبة وتعريف الافراد بطريقهم وتاقلمهم السياسي والاجتماعي والانخراط به،[٧٢] وبهدف القضاء على كل مظاهر الجهل من خلال فتح مراكز دراسية لمحو الامية.

ويرى عدد من الباحثين ونؤيدهم في الراي بان الاحكام الدستورية التي كفلت حق التعليم المجاني للجميع دون استثناء مع فتحهم المجال امام التعليم الاهلي وفق احكام وقوانين خاصة مع رؤية وجود تفاوت مادي بين المواطنين المؤيدة والرافضة للتعليم الخاص، نقترح ان تكون هناك الية محددة لكل طالب من حيث تخصيص مبلغ مادي محدد سنويا من الموازنة العامة ولكل طالب يدرس في المدارس الحكومية او الاهلية بغية تحقيق العدالة الاجتماعية بين الجميع دون تمييز.

الخاتمة

بعد أن انهينا بحثنا الموسوم التنظيم الدستوري لحق التعليم في دستور جمهورية العراق النافذ ٢٠٠٥ والواقع التطبيقي لا يسعنا إلاّ أن نبين عددًا من الاستنتاجات والتوصيات الَّتي توصلنا إليها وهي:

الاستنتاجات/

١.إنَّ حق التعليم احد اهم الحقوق الاساسية ومكون اساسي لضمانه ومعرفة حقوق الإنسان الاخرى، فأساس تطور الدول وتقدمها ياتي من الاهتمام بحق التعليم كونه يمثل باكورة الازدهار في وقتنا الحالي وركن اساسي من اركان بناء الاجيال في اي مجتمع

٢.يعد مبدا المساواة ومبدا تكافؤ الفرص مبدا اساسيا في ايصال حق التعليم للأفراد في المجتمعات

٣.إنَّ الاساس والاطار القانوني الذي يضمن تنظيم واقرار حق التعليم قد تم ادراجه في المواثيق والاتفاقيات الدولية على المستوى الدولي

٤.إنَّ المواثيق والاتفاقيات الدولية التي نادت بحق التعليم بشكل عام اعطت المجال الكافي والواسع للمشرع الدستوري في اي دولة في بيان حق التعليم واحكامه بالشكل الذي يرام مناسبا

٥.إنَّ الاطار القانوني لضمان حق التعليم في العراق قد تم تنظيمه في الدستور العراقي النافذ وتفصيله في التشريعات والقوانين على المستوى المحلي

٦.إنَّ أهم المبادئ التي تطرقت لها الاتفاقيات الدولية والدساتير والتشريعات قد ضمنت حق المساواة في فرص الحصول على التعليم دون تمييز او استثناء اضافة الى الزامية التعليم على الاقل في المراحل الابتدائية مع ضرورة بيان ان التعليم مجاني ومتاح للجميع

٧.إنَّ اغلب الاتفاقيات الدولية والدساتير اهتمت بحق التعليم كونه اساس حقوق الإنسان الاخرى

٨.نص الدستور العراقي على حق التعليم واتفق في اغلب احواله مع المبادئ الدولية والاتفاقيات التي نظمت حق التعليم على المستوى الدولي مع تنظيمه للتفاصيل الاخرى من خلال الضمانات التي ادرجها في سنه للتشريعات والقوانين المحلية، الا انه الواقع التطبيقي في العراق يبين لنا

بوجود مستوى متدني للتعليم نتيجة وجود الفقر والضعف المادي لدى اغلب العوائل الامر الذي يمنعهم من مواصلة التعليم

٩.إنَّ تكريس المشرع الدستوري لالزامية التعليم في المراحل الابتدائية ومجانيته للمراحل كافة يتوافق مع ماعرضناه من مبادئ ومواد قانونية تم اقرارها والنص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦، ومتوافق الى حد كبير مع الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨.

١٠.لقد الزم المشرع الدستوري التعليم في المرحلة الابتدائية الى انه ازاله في المرحلتين الثانوية والجامعية، وهذا ما يؤخذ عليه كونه كان من المؤمل اضفاء صفة الالزام في التعليم للمراحل الابتدائية والثانوية والجامعية كون الافراد في المجتمعات بحاجة الى تعليم حتى بلوغهم السن القانوني.

التوصيات/

من أجل ايصال حق التعليم لكل فرد وشاب عراقي وفقا لمبدا المساواة وتحقيقا لتكافؤ الفرص بين العراقيين ومن اجل تمكينهم ببناء وطن زاهر ومتقدم ومتطور في كافة الميادين نتقدم بعدد من التوصيات اهمها:

١.نقترح على الدولة العراقية العمل على زيادة التخصيصات المالية اللازمة لضمان حسن سير التعليم من خلال القضاء على كافة المعوقات والصعوبات التي تواجه العملية التعليمية

٢.على الدولة العراقية ترجمة اغلب الاتفاقيات الدولية الحديثة منها والتي يتم اقرارها مؤخرا التي تعنى بحق التعليم بشكل مباشر الى اللغة العربية ليتسنى تعميمها على الاوساط التعليمية بغرض الاستفادة منها

٣.الاعتماد على المقاييس والخطط الدولية للقضاء على الجهل من خلال ترغيب المجتمع بالتعليم عن طريق الدعم المادي والمعنوي.

٤.تحديد نسبة من الموازنة العامة الاتحادية وتخصيصها للبحث العلمي والنهوض به من اجل خدمة المجتمع والتقدم به نحو المستقبل لضمان الاجيال الجديدة.

٥.نقترح أن تكون هناك الية محددة لكل طالب من حيث تخصيص مبلغ مادي محدد سنويا من الموازنة العامة ولكل طالب يدرس في المدارس الحكومية او الاهلية بغية تحقيق العدالة الاجتماعية بين الجميع دون تمييز.

٦.العمل بشكل مستمر على تحديث القوانين التي تخص التعليم وتعديلها بالشكل الذي يتوافق مع تقدم البلدان من خلال الاتفاقيات الدولية انسجاما مع دول العالم، مع ضرورة تكييف النصوص الدستورية المنظمة لحق التعليم مع الواقع الدولي.

٧.التشديد والتكثيف من خلال اعطاء برامج دراسية متنوعة وورش عمل ميدانية للكادر التعليمي

٨.ايفاد الكادر التعليمي إلى دول العالم التي تهتم بقطاع التعليم من اجل زيادة وثقافة الافراد وتوعيتهم بالشكل الذي يعود على الدولة ايجابيا

٩.الاهتمام بالمختبرات العلمية والمكتبات العامة من خلال الدعم المادي والمعنوي من قبل الحكومة.

١٠.يجب على المشرع الدستوري العمل على تعديل المادة ٣٤ بجعل التعليم الزامي للأفراد كافة وبشكل مجاني ولكافة المراحل الدراسية الابتدائية والثانوية والجامعية ولكافة المواطنين بدون تمييز حتى بلوغ السن القانوني.

١١.الاسراع ببناء عدد من المدارس والجامعات الحكومية انسجاما مع اعداد الطلبة والتضخم الحاصل في عدد السكان.

١٢.العمل على اجراء اختبارات عامة سنوية تتزامن مع الامتحانات العامة النهائية تسري على كافة المدارس والجامعات الحكومية والاهلية وبواقع مادة واحدة او اثنين ولكل مرحلة دراسية من اجل خلق روح التنافس بين الطلبة والمؤسسات التعليمية على حد سواء.

١٣.ضرورة الغاء الامتيازات التي تمنح لبعض الفئات في المجتمع بغض النظر عن سبب منحها كونها تؤدي الى تمييز بعض الطلبة دون غيرهم.

الهوامش

[١] ينظر الى زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث قدم الى كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١، ص ١.

[٢] ينظر الى د. عيسى بيرم، حقوق الانسان والحريات العامة مقاربة بين النص والواقع، دار المنهل اللبناني، بيروت، ٢٠١١، ص ٤١٧. ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٨٧.

[٣] ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣١٩. ينظر الى د. حميد الصالحي، واقع التعليم في العراق بعد انحسار جائحة كورونا، مركز البيدر للدراسات والتخطيط، ٢٠٢٢، ص ٢.

[٤] ينظر الى د. عيد الحسبان، حق التعليم في الانظمة الدستورية المعاصرة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون/الجامعة الاردنية، المجلد ٣٩، العدد ١، ٢٠١٢، ص ٣٦٣.

[٥] ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣١٩.

[٦] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٨٣.

[٧] ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٣٨.

[٨] ينظر الى د. سعدي محمد الخطيب، حقوق الانسان وضماناته الدستورية ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٢٩. ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني لحق التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢٠.

[٩] ينظر الى د. حميد عكوش– اياد جويعد، الديمقراطية والحريات العامة، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢، ص ١٥. ينظر الى زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث قدم الى كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١، ص ٦.

[١٠] ينظر الى د. احمد الرشيدي، حقوق الانسان، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ١٨.

[١١] ينظر الى محمود غانم، التفكير عند الاطفال تطوره وطرق تطويره، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩٥، ص ١٣٤. ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٠.

[١٢] ينظر الى عبد الكريم الخلايلة– عفاف اللبابيدي، طرق تعليم التفكير للاطفال، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩٠، ص ١٠. ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٠.

[١٣] ينظر الى د. محمد سويلم، مبادئ الاصلاح الدستوري، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١٥، ص ٣٠٧. ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني لحق التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢١.

[١٤] ينظر الى د. عماد ملوخية، الحريات العامة، مكتبة دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٢، ص ١٧٧. ينظر الى زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث قدم الى كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١، ص ٦.

[١٥] ينظر الى د. صلاح الدين فوزي، المحيط في الانظمة السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٧٣. ينظر الى د. حيدر ابراهيم هريس، حق التعليم وضمانته في ظل التشريعات الدولية، مجلة الجامعة العراقية العدد ١/١٦، وقائع المؤتمر الدولي الثاني–التعليم بعد جائحة كورونا التحديات والمعالجات، ٢٠٢٢، ص ١٦٦–١٦٧.

[١٦] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٣.

[١٧] ينظر الى د. اسماعيل البدوي، دعائم الحكم في الشريعة الاسلامية والنظم الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص ٢٤٧. ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق

لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٠.

[١٨] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية للتعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، بغداد، ٢٠١٥، ص ١٤.

[١٩] ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٠.

[٢٠] ينظر الى د. سعدي الخطيب، اسس حقوق الانسان في التشريع الديني والدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠، ص ٥. ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٤.

[٢١] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٥.

[٢٢] ينظر الى د. بهاء الدين ابراهيم– د. طارق الدسوقي– د. عصمت عدلي، حقوق الانسان بين التشريع والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٤٢. ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٧.

[٢٣] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ١٨–١٩.

[٢٤] ينظر الى د. اكرم حسن ياغي، الوجيز في القواعد القانونية لحقوق الانسان، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص ٩٣. ينظر الى مصطفى سعيد عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٤١.

[٢٥] ينظر الى مصطفى سعيد عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٤٠.

[٢٦] ينظر الى د. عبد الرحيم الكاشف، الرقابة الدولية لتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٢٩. ينظر الى مصطفى عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان بالتعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٤٢.

[٢٧] ينظر الى د. مصدق طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢١.

[٢٨] ينظر الى د. شحاتة ابو زيد، مبدا المساواة في الدساتير العربية في دائرة الحقوق والواجبات العامة وتطبيقاته القضائية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١، ص ١٣٣. ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢١.

[٢٩] ينظر الى مصطفى عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٢٣.

[٣٠] ينظر الى د. محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١، ص ٨٩٢.

[٣١] ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٢.

[٣٢] ينظر الى د. رنا السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، بغداد، ٢٠١٩، ص ١٩٢.

[٣٣] ينظر الى د. مصدق طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢١.

[٣٤] ينظر الى د. حسان العاني، نظرية الحريات العامة تحليل ووثائق، الدار الجامعية للطباعة، بغداد، ٢٠٠٩، ص ٧٢. ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٢.

[٣٥] ينظر الى د. مصدق طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢٢.

[٣٦] ينظر الى د. رنا السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٢.

[٣٧] ينظر الى د. مصدق طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٢٢.

[٣٨] ينظر الى د. علي اسعد وطفة، تكافؤ الفرص الاكاديمية في جامعة الكويت– تاثير متغيرات الوسط الاجتماعي، مجلة كلية التربية/ جامعة الكويت، العدد ٢٩، ٢٠١١، ص ١٤.

[٣٩] ينظر الى محمد صديق حمادة، فلسفة تكافؤ الفرص التعليمية بين النظرية والتطبيق، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٧٩. ينظر الى ايمان سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٤.

[٤٠] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٢٧.

[٤١] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٢٧.

[٤٢] صدر الاعلان العالمي لحقوق الانسان في باريس بتاريخ ١٠ كانون الاول ١٩٤٨ وفق القرار ٢١٧ الف والذي اعترف بعدد من حقوق الانسان دوليا وكان من بين اهم تلك الحقوق حق التعليم الذي بينه في المادة ٢٦ من الاعلان، ويذكر ان الاعلان العالمي لحقوق الانسان قد ترجم الى عدد من اللغات حول العالم، ودعت الامم المتحدة الدول الاعضاء الى توزيع ونشر الاعلان في المؤسسات التعليمية دون اي تمييز.

[٤٣] صدر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ١ كانون الاول ١٩٦٦ الا انه لم يدخل حيز التنفيذ الا بعد مرور ١٠ سنوات على اصداره في العام ١٩٧٦، وتجدر الاشارة هنا الا ان المواد التي تطرقت الى حق التعليم في العهد الدولي هي المواد ١٣ و١٤ منه.

[٤٤] ينظر الى د. محمود بسيوني، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الانسان، دار الشروق للنشر، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٣١.

[٤٥] المادة ٢٦ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ١٩٤٨.

[٤٦] المادة ١٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦.

[٤٧] ينظر الى د. محمد الشافعي، قانون حقوق الانسان، منشاة المعارف للطباعة، الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٢٥٢. ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٢٨.

[٤٨] المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦.

[٤٩] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٢٧.

[٥٠] ينظر الى زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث قدم الى كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١، ص ١٤.

[٥١] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٢٨-٣٥.

[٥٢] تقرير بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق/ مكتب مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان/ حق التعليم في العراق، ٢٠٢٠، ص ٦.

[٥٣] ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٦.

[٥٤] ينظر الى مصطفى سعيد عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٢٤.

[٥٥] ينظر الى وسن حميد رشيد، الضمانات الدستورية للحقوق والحريات في الدستور العراقي، مجلة جامعة بابل، المجلد ٢١، العدد ٣، ٢٠١٦، ص ٦٤٧. ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٦.

[٥٦] ينظر الى جلال الموسوي، تدويل الدساتير الوطنية- دراسة تحليلية ايتقرائية في القانون الدستوري والدولي، دار الشؤون الثقافية العامة للنشر، بغداد، ٢٠١٢، ص ٤٧. ينظر الى د. حيدر ابراهيم هريس، حق التعليم وضمانته في ظل التشريعات الدولية، مجلة الجامعة العراقية العدد ١/١٦، وقائع المؤتمر الدولي الثاني-التعليم بعد جائحة كورونا التحديات والمعالجات، ٢٠٢٢، ص ١٦٦.

[٥٧] ينظر الى د. انعام الخفاجي، حق الطفل بالتعليم دراسة مقارنة مع الشريعة الاسلامية وبعض التشريعات العربية المعاصرة، مجلة جامعة بابل، العدد ٢، المجلد ٢٢، ٢٠١٤، ص ٣٦٤. ينظر الى ايمان حمود سليمان،

الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٦.

[٥٨] ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٢.

[٥٩] ينظر الى زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث في كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١، ص ١٩.

[٦٠] ينظر الى مصطفى عبد الرضا التميمي، حق الانسان في التعليم في ظل الدستور العراقي ٢٠٠٥ دراسة مقارنة، رسالة ماجستير قدمت الى كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة ديالى، ٢٠١٨، ص ٧٢. ينظر الى ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤، ص ٢٤٧.

[٦١] تقرير بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق/ مكتب مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان/ حق التعليم في العراق، ٢٠٢٠، ص ٨.

[٦٢] ينظر الى مصطفى سعيد عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الانسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠، ص ٤٤٦.

[٦٣] ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ٢٠٢.

[٦٤] ينظر الى بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥، ص ٣٩-٤٠.

[٦٥] ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٤.

[٦٦] ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٩٥-١٩٦.

[٦٧] ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ٢٠٢.

[٦٨] ينظر الى د. حيدر ابراهيم هريس، حق التعليم وضمانته في ظل التشريعات الدولية، مجلة الجامعة العراقية العدد ١/١٦، وقائع المؤتمر الدولي الثاني-التعليم بعد جائحة كورونا التحديات والمعالجات، ٢٠٢٢، ص ١٦٦-١٦٧.

[٦٩] ينظر الى قانون التعليم الالزامي رقم ١١٨ لعام ١٩٧٦.

[٧٠] ينظر الى قانون محو الامية رقم ١٣ لعام ٢٠١١.

[٧١] ينظر الى د. حميد حنون خالد، حقوق الانسان، مطبعة السنهوري للنشر، بغداد، ٢٠١٢، ص ١٢٣. ينظر الى د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ٢٠٧.

[٧٢] ينظر الى د. عبد العزيز السنبل، عوائد برامج محو الامية من منظور الدارسين والمدرسين، مجلة العلوم التربوية/كلية التربية/جامعة قطر، العدد٦، الدوحة، ٢٠٠٤، ص ٥٢. ينظر الى د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧، ص ٣٣٤.

المصادر

١.ايمان حمود سليمان، الحماية الدستورية لحق التعليم، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/الجامعة العراقية، العدد ٢٤، ٢٠٢٤.

٢.بتول عبد الجبار التميمي، الضمانات الدستورية لحق التعليم في العراق دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه قدمت الى كلية الحقوق في جامعة النهرين، ٢٠١٥.

٣.د. احمد الرشيدي، حقوق الإنسان، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٥.

٤.د. اسماعيل البدوي، دعائم الحكم في الشريعة الاسلامية والنظم الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.

٥.د. اكرم حسن ياغي، الوجيز في القواعد القانونية لحقوق الإنسان، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.

٦.د. انعام الخفاجي، حق الطفل بالتعليم دراسة مقارنة مع الشريعة الاسلامية وبعض التشريعات العربية المعاصرة، مجلة جامعة بابل، العدد ٢، المجلد ٢٢، ٢٠١٤.

٧.د. بهاء الدين ابراهيم– د. طارق الدسوقي– د. عصمت عدلي، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٨.

٨.جلال الموسوي، تدويل الدساتير الوطنية– دراسة تحليلية ايتقرائية في القانون الدستوري والدولي، دار الشؤون الثقافية العامة للنشر، بغداد، ٢٠١٢.

٩.د. حسان العاني، نظرية الحريات العامة تحليل ووثائق، الدار الجامعية للطباعة، بغداد، ٢٠٠٩.

١٠. د. حميد حنون خالد، حقوق الإنسان، مطبعة السنهوري للنشر، بغداد، ٢٠١٢.

١١.د. حميد عكوش– اياد جويعد، الديمقراطية والحريات العامة، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢.

١٢.د. حيدر ابراهيم هريس، حق التعليم وضمانته في ظل التشريعات الدولية، مجلة الجامعة العراقية العدد ١/١٦، وقائع المؤتمر الدولي الثاني–التعليم بعد جائحة كورونا التحديات والمعالجات، ٢٠٢٢.

١٣.د. رنا علي السعدي، حق التعليم في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ دراسة تحليلية مقارنة، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية/ الجامعة العراقية، العدد ٣، ٢٠١٩.

١٤.د. سعدي محمد الخطيب، حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.

١٥.د. شحاتة ابو زيد، مبدا المساواة في الدساتير العربية في دائرة الحقوق والواجبات العامة وتطبيقاته القضائية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١.

١٦.د. صلاح الدين فوزي، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ١٩٩٥.

١٧.د. حميد الصالحي، واقع التعليم في العراق بعد انحسار جائحة كورونا، اصدارات مركز البيدر للدراسات والتخطيط، ٢٠٢٢.
١٨. د. عبد العزيز السنبل، عوائد برامج محو الامية من منظور الدارسين والمدرسين، مجلة العلوم التربوية/كلية التربية/جامعة قطر، العدد٦، الدوحة، ٢٠٠٤.
١٩.د. عبد الرحيم الكاشف، الرقابة الدولية على تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.
٢٠.د. علي اسعد وطفة، تكافؤ الفرص الاكاديمية في جامعة الكويت– تاثير متغيرات الوسط الاجتماعي، مجلة كلية التربية/ جامعة الكويت، العدد ٢٩، ٢٠١١.
٢١. د. عماد ملوخية، الحريات العامة، مكتبة دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٢.
٢٢. د. عيسى بيرم، حقوق الإنسان والحريات العامة مقاربة بين النص والواقع، دار المنهل اللبناني، بيروت، ٢٠١١.
٢٣. د. عيد الحسبان، حق التعليم في النظم الدستورية المعاصرة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون/الجامعة الاردنية، المجلد ٣٩، العدد ١، ٢٠١٢.
٢٤.د. محمد الشافعي، قانون حقوق الإنسان، منشاة المعارف للطباعة، الاسكندرية، ٢٠٠٤.
٢٥.د. محمد سويلم، مبادئ الاصلاح الدستوري، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١٥.
٢٦.د. محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١.
٢٧.د. محمود بسيوني، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، دار الشروق للنشر، القاهرة، ٢٠٠٣.
٢٨.د. مصدق عادل طالب، التنظيم الدستوري والقانوني للحق في التعليم، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد/: كلية القانون، المجلد ٣٢، العدد ٣، ٢٠١٧.
٢٩.زينب عامر انس، الحق في التعليم، بحث قدم الى كلية الحقوق / جامعة الموصل، ٢٠٢١.
٣٠.عبد الكريم الخلايلة– عفاف اللبابيدي، طرق تعليم التفكير للاطفال، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩٠.
٣١.محمد صديق حمادة، فلسفة تكافؤ الفرص التعليمية بين النظرية والتطبيق، القاهرة، ٢٠٠٤.
٣٢. محمود غانم، التفكير عند الاطفال تطوره وطرق تطويره، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩٥.
٣٣.مصطفى سعيد عبد الرضا، الضمانات الدستورية لحق الإنسان في التعليم في الدستور العراقي ٢٠٠٥، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد ٩، العدد ٢، ديالى، ٢٠٢٠.
٣٤.مصطفى عبد الرضا التميمي، حق الإنسان في التعليم في ظل الدستور العراقي ٢٠٠٥ دراسة مقارنة، رسالة ماجستير قدمت الى كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة ديالى، ٢٠١٨.
٣٥. وسن حميد رشيد، الضمانات الدستورية للحقوق والحريات في الدستور العراقي، مجلة جامعة بابل، المجلد ٢١، العدد ٣، ٢٠١٦.

الاتفاقيات الدولية والدساتير المحلية

الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس ١٠ كانون الاول ١٩٤٨
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١ كانون الاول ١٩٦٦

دستور العراق النافذ ٢٠٠٥

تقرير بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق/ مكتب مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الإنسان/ حق التعليم في العراق، ٢٠٢٠.

Sources

1. Iman Hammoud Suleiman, Constitutional Protection of the Right to Education, Journal of the College of Law and Political Science/Iraqi University, Issue 24, 2024.

2. Batoul Abdul-Jabbar Al-Tamimi, Constitutional Guarantees of the Right to Education in Iraq: A Comparative Study, PhD dissertation submitted to the College of Law at Al-Nahrain University, 2015.

3. Dr. Ahmed Al-Rashidi, Human Rights, General Authority for Cultural Palaces, Cairo, 2005.

4. Dr. Ismail Al-Badawi, Pillars of Governance in Islamic Law and Contemporary Constitutional Systems, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1994.

5. Dr. Akram Hassan Yaghi, A Concise Guide to the Legal Principles of Human Rights, Zain Legal Publications, Beirut, 2013.

6. Dr. Inam Al-Khafaji, The Child's Right to Education: A Comparative Study with Islamic Law and Some Contemporary Arab Legislations, Journal of the University of Babylon, Issue 2, Volume 22, 2014.

7. Dr. Bahaa El-Din Ibrahim, Dr. Tariq Al-Desouki, and Dr. Esmat Adly, Human Rights Between Legislation and Application, Dar Al-Jami'a Al-Jadeeda, Alexandria, 2008.

8. Jalal Al-Mousawi, Internationalization of National Constitutions: An Analytical and Interpretive Study in Constitutional and International Law, Dar Al-Shu'un Al-Thaqafiya Al-'Amma for Publishing, Baghdad, 2012.

9. Dr. Hassan Al-Ani, The Theory of Public Freedoms: Analysis and Documents, University Press, Baghdad, 2009.

10. Dr. Hamid Hanoun Khalid, Human Rights, Al-Sanhouri Publishing House, Baghdad, 2012.

11. Dr. Hamid Akoush and Iyad Juwaid, Democracy and Public Freedoms, Al-Sanhouri Library, Baghdad, 2012.

12. Dr. Haider Ibrahim Haris, The Right to Education and its Guarantee under International Legislation, Iraqi University Journal, Issue 16/1, Proceedings of the Second International Conference - Education After the Coronavirus Pandemic: Challenges and Solutions, 2022.

13. Dr. Rana Ali Al-Saadi, The Right to Education under the 2005 Constitution of the Republic of Iraq: A Comparative Analytical Study, Journal of the College of Law and Political Science/Iraqi University, Issue 3, 2019.

14. Dr. Saadi Muhammad Al-Khatib, Human Rights and their Constitutional Guarantees, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2007.

15. Dr. Shehata Abu Zeid, The Principle of Equality in Arab Constitutions within the Realm of Public Rights and Duties and its Judicial Applications, Egyptian General Book Organization, Cairo, 2001.
16. Dr. Salah El-Din Fawzi, An Overview of Political Systems and Constitutional Law, Dar Al-Nahda Al-Arabiya Publishing, Cairo, 1995.
17. Dr. Hamid Al-Salehi, The Reality of Education in Iraq After the Decline of the Coronavirus Pandemic, Al-Baydar Center for Studies and Planning Publications, 2022.
18. Dr. Abdul Aziz Al-Sunbul, The Returns of Literacy Programs from the Perspective of Learners and Teachers, Journal of Educational Sciences/College of Education/Qatar University, Issue 6, Doha, 2004.
19. Dr. Abdul Rahim Al-Kashif, International Monitoring of the Implementation of the International Covenant on Civil and Political Rights, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2010.
20. Dr. Ali Asaad Watfa, Equal Academic Opportunities at Kuwait University - The Impact of Social Environment Variables, Journal of the College of Education/Kuwait University, Issue 29, 2011.
21. Dr. Imad Maloukhia, Public Freedoms, Dar Al-Jami'a Al-Jadeeda Library, Alexandria, 2012.
22. Dr. Issa Bayram, Human Rights and Public Freedoms: A Comparison Between Text and Reality, Dar Al-Manhal Al-Lubnani, Beirut, 2011.
23. Dr. Eid Al-Hasban, The Right to Education in Contemporary Constitutional Systems, Journal of Sharia and Law Studies/University of Jordan, Volume 39, Issue 1, 2012.
24. Dr. Muhammad Al-Shafi'i, Human Rights Law, Al-Ma'arif Printing House, Alexandria, 2004.
25. Dr. Muhammad Suwailim, Principles of Constitutional Reform, Modern University Office, Alexandria, 2015.
26. Dr. Muhammad Kamil Layla, Political Systems, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, 1961.
27. Dr. Mahmoud Bassiouni, International Documents Concerning Human Rights, Dar Al-Shorouk Publishing, Cairo, 2003.
28. Dr. Musaddaq Adel Talib, The Constitutional and Legal Regulation of the Right to Education, Journal of Legal Sciences, University of Baghdad/College of Law, Volume 32, Issue 3, 2017.
29. Zainab Amer Anas, The Right to Education, Research paper submitted to the College of Law/University of Mosul, 2021.
30. Abdul Karim Al-Khalayleh and Afaf Al-Lababidi, Methods of Teaching Thinking Skills to Children, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Amman, 1990.
31. Muhammad Siddiq Hamada, The Philosophy of Equal Educational Opportunities: Theory and Practice, Cairo, 2004.

32. Mahmoud Ghanem, Thinking in Children: Its Development and Methods of Development, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Amman, 1995.
33. Mustafa Saeed Abdul-Ridha, Constitutional Guarantees of the Human Right to Education in the 2005 Iraqi Constitution, Journal of Legal and Political Sciences, Volume 9, Issue 2, Diyala, 2020.
34. Mustafa Abdul-Ridha Al-Tamimi, The Human Right to Education under the 2005 Iraqi Constitution: A Comparative Study, Master's Thesis submitted to the College of Law and Political Science, University of Diyala, 2018.
35. Wasan Hamid Rashid, Constitutional Guarantees of Rights and Freedoms in the Iraqi Constitution, Journal of the University of Babylon, Volume 21, Issue 3, 2016.

International Agreements and Local Constitutions

Universal Declaration of Human Rights, Paris, December 10, 1948
International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, December 1, 1966
Constitution of Iraq, 2005
United Nations High Commissioner for Human Rights/Right to Education in Iraq, 2020.